مرسـوم سلطانـي

رقـم ٢٠١٩/٦٥

بإنشـاء وزارة شـؤون الفنـون

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/١٢٨ بإصدار القانون الخاص بالنظام المالي لديوان البلاط السلطاني ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٧/٩٧ بإصدار القانون الخاص بنظام الموظفين بديوان البلاط السلطاني ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٢/٥٢ بإنشاء مركز السلطان قابوس العالي للثقافة والعلوم وإصدار نظامه ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٦/٤٠ بتحديد اختصاصات وزارة التراث والثقافة واعتماد هيكلها التنظيمي ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

تنشأ وزارة باسم " وزارة شؤون الفنون" ، يصدر بتحديد اختصاصاتها واعتماد هيكلها التنظيمي مرسوم سلطاني .

المادة الثانية

تؤول إلى وزارة شؤون الفنون اختصاصات ومخصصات المديرية العامة للفنون في وزارة التراث والثقافة ، وكذا اختصاصات ومخصصات الجمعية العمانية للفنون التشكيلية والجمعية العمانية لهواة العود ، والجمعية العمانية للتصوير الضوئي التابعة لمركز السلطان قابوس العالي للثقافة والعلوم .

المـادة الثالثـــة

ينقل إلى وزارة شؤون الفنون موظفو كل من : المديرية العامة للفنون في وزارة التراث والثقافة ، والجمعية العمانية للفنون التشكيليـة ، والجمعيـة العمانيـة لهـواة العـود ، والجمعية العمانية للتصوير الضوئي بذات أوضاعهم الوظيفية ومخصصاتهم المالية .

المـادة الرابعـــة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم ، أو يتعارض مع أحكامه .

المـادة الخامســة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صـدر في : ١٥ من صفـــــر سنـة ١٤٤١هـ

الموافـــق : ١٤ من أكتوبـــر سنـة ٢٠١٩م

قابوس بن سعيد

سـلطان عـمـان